



Distr.
GENERAL

A/41/728
20 October 1986
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الحادية والأربعون
البند ٣ من جدول الأعمال

وثائق تفويض الممثلين في الدورة الحادية والأربعين
للجمعية العامة

رسالة مؤرخة في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ ، وموجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والاردن ، والامارات العربية المتحدة ، واندونيسيا ، وايران (جمهورية-الاسلامية) ، وباكستان ، والبحرين ، وبروني دار السلام ، وبلغاريا ، وبنغلاديش ، وبنن ، وبوركينا فاسو ، وتركيا ، وتونس ، والجزائر ، وجزر القمر ، والجمهورية العربية الليبية ، وجمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، والجمهورية العربية السورية ، وجيبوتي ، والسنگال ، والسودان ، والصومال ، والعراق ، وعمان ، وغامبيا ، وغينيا ، وقطر ، وكوبا ، والكويت ، ولبنان ، وماليزيا ، والمغرب ، والمملكة العربية السعودية ، وموريتانيا ، والنيجر ، واليمن ، واليمن الديمقراطية لدى الأمم المتحدة

نتشرف نحن الموقعين أدناه ، بصفتنا ممثلين لحكوماتنا وباسمها ، بامترعاء انتباهكم إلى تحفظات حكوماتنا وشعوبنا وبلداننا بشأن وثائق تفويض الوفد الاسرائيلي في الدورة الحادية والأربعين للجمعية العامة .

١ - ونود أن نؤكد من جديد أن إسرائيل لم تتوقف عن تحدي وانتهاك ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي ، على نحو فاضح وشابت ، وعلاوة على ذلك ، نكرر تأكيد ازدراء إسرائيل وتحديها للسافر لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بقضية فلسطين وبالحالة في الشرق الأوسط .

٢ - فإسرائيل ما زالت ترفض بتحديد تنفيذ قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة المتعلقة بمركز مدينة القدس التي ضمتها إليها دون وجه حق ، في أعقاب احتلالها غير المشروع ، وأعلنتها عاصمة لها . وعلاوة على ذلك ، وكدليل على استمرار ازدراء إسرائيل لقرارات الأمم المتحدة ، قدمت مرة أخرى وشائق تفويض صادرة في القدس ، مزدورية بذلك قرارات الجمعية العامة ذات الصلة دون أن تتعرض للعقاب ، ولا سيما القرار ١٦٩/٣٥ هـ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ الذي قررت فيه ، في جملة أمور ، أن كل التدابير والاجراءات التشريعية والادارية التي اتخذتها إسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، والتي غيرت أو تتوخى تغيير طابع ومركز مدينة القدس الشريف ، وبخاصة "القانون الاساسي" المتعلق بالقدس الذي سن مؤخرا وعلان القدس عاصمة لاسرائيل ، باطلة أصلا ويتعين الفأؤها فورا ، وحث جميع الدول والوكالات المتخصصة وسائر المنظمات الدولية على عدم القيام بأي عمل لا يتفق مع أحكام القرار المذكور .

٣ - ان إسرائيل رفضت تطبيق قرارات مجلس الامن والجمعية العامة ، ذات الصلة ، التي تطالبها بأن تلغي على الفور القرار الذي اتخذته في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ بغرض قوانينها وولايتها وادارتها على مرتفعات الجولان السورية .

٤ - ان إسرائيل تواصل بانتظام رفض تنفيذ قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالحقوق المشروعة غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني في تقرير المصير واقامة دولته المستقلة في فلسطين ، وواصلت احتلالها غير الشرعي للأراضي الفلسطينية ، بما في ذلك مدينة القدس الشريف .

٥ - ان إسرائيل تواصل رفض قرارات مجلس الامن والجمعية العامة ذات الصلة التي تعلن عدم شرعية سياستها المتمثلة في إنشاء المستوطنات ، التي تشكل عقبة أمام السلم ، ومن ثم تلجأ إليها إسرائيل لإحكام قبضتها على الأراضي العربية المحتلة ، ولتغيير طابعها الجغرافي والديموغرافي والثقافي والاجتماعي وفرض الامر الواقع فيها ، كما تشهد بذلك سياساتها وممارساتها القمعية الاخيرة ، التي بلغت الذروة

بفرض قوانين الطوارئ بهدف تطبيق اجراءات الحجز الاداري والابعاد بغية استئصال السكان الشرعيين في الاراضي الفلسطينية المحتلة وتشريدهم بالقوة . إن هذه السياسة مناقضة لروح نص اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ ، التي اسرائيل طرف فيها .

٦ - ان اسرائيل تلجأ بانتظام إلى التخويف واستعمال القوة باسم الاجراءات الاستباقية والملاحقة الفورية والامن ، ونصوص التوراة وغير ذلك من الحجج الزائفة لفرض هيمنتها على البلدان العربية المجاورة .

٧ - إن الجمعية العامة سبق لها أن أعلنت ، في قرارها د إ ط - ١/٩ ، المؤرخ في ٥ شباط/فبراير ١٩٨٢ ، أن التدابير التي اتخذتها اسرائيل في الماضي واجراءاتها تؤكد أنها ليست دولة محبة للسلم وأنها لم تف لا بالالتزامات المترتبة عليها بموجب الميثاق ولا بالالتزامات المترتبة عليها بموجب قرار الجمعية العامة ٢٧٣ (د - ٣) المؤرخ في ١١ أيار/مايو ١٩٤٩ .

إن الموقعين ادناه يحتفظون بحق اشارة هذه المسألة في الوقت المناسب ، ويرجون منكم تعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ٣ من جدول الاعمال .

فيما يلي الموقعون على الرسالة :

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

الاردن

الامارات العربية المتحدة

اندونيسيا

ايران (جمهورية - الاسلامية)

باكستان

البحرين

بروني دار السلام

بلغاريا

بنغلاديش

بنن

بوركينافاسو

تركيا
تونس
الجزائر
جزر القمر
الجمهورية العربية الليبية
جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية
جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية
الجمهورية العربية السورية
جيبوتي
السنغال
السودان
الصومال
العراق
عمان
غامبيا
غينيا
قطر
كوبا
الكويت
لبنان
ماليزيا
المغرب
المملكة العربية السعودية
موريتانيا
النيجر
اليمن
اليمن الديمقراطية
